

## الأخلاق 12 الأدب مع الكتب الحصة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا، ولا سهل إلا ما سهلته، وأنت تجعل الحزن إذا شئت سهلاً، فأجعل الحزن سهلاً، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علماً وفهماً يا رب العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أما بعد، فالسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبارك الله يومى ويومكم، وأعمالكم وأعمالكم، ونفعني الله وإياكم بهذا اللقاء بجاء الحبيب المصطفى. صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الشرفاء، مع درس جديد من دروس مادة الأخلاق، ومن كتاب تذكرة السامع، والمتكلم في أدب العالم، والمتعلم لمولانا الإمام العلامة القاضي بدر الدين ابن جماعة رحمه الله تعالى. وندخل الآن في باب جديد، وهو الباب الرابع تحت عنوان في الأدب مع الكتب التي هي آلة العلم، وما يتعلق بتصحيحها وضبطها، وحملها، ووضعها، وشرائها وعارياتها. نسخيها وغير ذلك، وفي هذا الباب 11 ، نوعاً يقول المصنف رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه في الدارين، آمين، النوع الأول، ينبغي لطالب العلم أن يعتني بتحصيل الكتب المحتاج إليها، ما أمكنه شراء، وإلا فإجارة أو عارية، أي أن يعيره أحد ذلك الكتاب، يعني يتسلف منه، لأنها آلة التحصيل. ولا يجعل تحصيلها، وكثرتها حظه من العلم. وجمعها نصيبه من الفهم، كما يفعله كثير من المنتحلين. الفقه والحديث قد أحسن القائل إذا لم تكن حافظاً واعياً، فجمعك للكتب لا ينفع، الكتاب هو كنز لطالب العلم، وطالب العلم الذي آ يتذوق حلاوة العلم، طبعاً شراؤه للكتب منفعة. وشراءات وشراءه للكتب عبارة عن تحصيل للكنوز، ولكن يجب أن لا يجعل شراءه للكتب هو المقصود، هو المقصد الأول. لأ، يجب أن يكون مقصده من شراء الكتب مطالعتها وقراءتها، لكن تعبير تعمير المكتبة يعني المكاتب بي الكتب وجعلها كالزينة لا يعرفها، ولا يطالعها، ولا يقرأها، هذا سيكون خسارة للمال، أما شراء الكتب لأجل مطالعتها والاستفادة منها، فهذا من أوكد. ما يكون على طالب العلم، وكما قال مشايخنا. شراء الكتب أو الإنفاق على الكتب يورث الغنى، بالعكس، كلما أنفقت على كتب العلم التي ستقرأها وتستفيد منها، كلما بارك الله لك في مالك، وإذا أمكن تحصيلها شراء لم يشتغل بنسخها أن تشتري أولى من أن تنسخ، ولا ينبغي أن يشتغل بدوام النسخ إلا فيما يتعذر عليه تحصيله، لعدم ثمنه، أو أجرة استنساخه، يعني النسخ يكون. لضيق

الحال، طبعا، من لم تكن له القدرة على شراء الكتب، فلا أقل من أن ينسخها، أو أن يطبعها وي، ولا يهتم المشتغل بالمبالغة في تحسين الخط، وإنما يهتم بصحيحه وتصحيحه، ولا يستعير كتابا مع إمكان شرائه أو إيجارته. النوع الثاني يستحب إعارة الكتب لمن لا ضرر عليه فيها، ممن لا ضرر منه بها، وهذا شرط، لأن الأولى أن لا تعير كتابك يجب. في الأصلي أن لا يعير طالب العلم كتابه حتى لا يضيع، وحتى لا يتلف، إلا إن علم أن الذي طلب منه الكتاب يستفيد منه حقيقة، وأنه أهل، لأن يعطى ذلك الكتاب، ويعلم منه أنه سيحافظ عليه، ويرجع له الكتاب على الحالة التي أعطاه إياها، وإلا فلا يعطي كتابه لي. من لم تتوفر فيه هذه الشروط، وكره عاريتها قوم، أي هناك قوم كرهه أصلا، ولو بشو؟ ب بدون شروط كرهه. الكتب والأول أولى يعني أن إي تجعل إعارة الكتب جائزة بشروط، هذا أولى لما فيه من الإعانة على العلم من باب التعاون على البر والتقوى، وطلب العلم، مع ما في مطلق العارية من الفضل والأجر، قال رجل لأبي العتاهية أعرنى كتابك، قال إني أكره ذلك، فقال أما علمت أن المكارم موصولة بالمكاره؟ فأعاره. وكتب الشافعي إلى محمد بن الحسن يا ذا الذي لم تر عين من رآه مثله، العلم يأبى أهله أن يمنعه أهله. ينبغي للمستعير أن يشكر للمعير ذلك، ويجزيه خيرا، ولا يطيل مقامه عنده من غير حاجة، بل يرده إذا قضى حاجته، ولا يحبسه إذا طلبه المالك، أو استغنى عنه، ولا يجوز أن يصلحه بغير إذن صاحبه، ولا يحشيه إذا استعرت كتابا من صاحبه، فيجب عليك أن ترجعه، كما أعطاه لك. لا أن تقيد عليه فوائد، فوائدك، أو أن تضع عليه حاشية، أو أن تغير فيه أي شيء بغير إذن صاحبه. ولا يكتب شيئا في بياض، فواتحه أو خواتمه، إلا إذا علم رضى صاحبه، وهو كما يكتبه المحدث على جزء سمعه أو كتبه، ولا يسود لا يكتب عليه أي شيء، ولا يعيره غيره، أو إن تستعرت من الكتاب من صاحبك، ثم أنت تعيره إلى غيرك دون إذن صاحب الكتاب، ولا يودعه لغير ضرورة. حيث يجوز شرعا، أي لا يضع الكتاب إلا في محل. يليق بذلك الكتاب شرعا، ولا ينسخ منه بغير إذن صاحبه، يعني لا يق ينسخ منه أو يصوره، يعني يطبعه إلا بإذن صاحبه، فإن كان الكتاب وقفا على من ينتفع به غير معين فلا بأس بالنسخ منه مع الاحتياط، ولا بإصلاحه ممن هو أهل لذلك، أي إن كان الكتاب وقفا، يعني هو كتاب وقف على من؟ ي يقرأه ويطالعه، ف هنا الإذن عام، يعني يجوز لك أن تنسخ منه. آ، لأنه عام غير معين، ولا بإصلاحه ممن هو أهل لذلك، وحسن أن يستأذن الناظر فيه، وإذا نسخ منه بإذن صاحبه أو ناظره فلا يكتب منه هو القرطاس في بطنه، أو على كتابته، ولا يضع المحبرة عليه ذاك كلها لأجل الحفاظ على الكتاب،

ولا يمر بالقلم الممدود فوق كتاب، حتى لا يتسخ، وأنشد بعضهم. أيها المستعير مني كتابا؟ ارضى لي فيه ما لنفسك ترضى. يعني يا من تستعير مني كتابا تعامل مع الكتاب كأنه كتابك حتى تحافظ عليه، وأنشد في إعاره الكتب ومنعها قطع كثيرة لا يحتملها هذا المختصر، النوع الثالث، إذا نسخ من الكتاب أو طالعه فلا يضعه على الأرض مفروشا منشورا، بل يجعله بين كتابين. أو شيئين، أو كرسي الكتب المعروف، كي لا يسرع تقطيع حبه. يعني أن لا يجعله ملقا على الأرض، بل يجعله ما بين كتابين، أو على كرسي، يعني آ ال الشيء الذي ن نستند نستند أو يسند به الكتاب حتى يحافظ عليه، ولا يعني يط حتى يطول عمر الكتاب، وإذا وضعها في مكان مصفوفة فلتكن على كرسي أو تحت خشب أو نحوه، يعني حتى لا يتأثر بالندى أو بالبلل أو بالتراب إلى غير ذلك مثلا. والأولى أن يكون بينه وبين الأرض خلوا. لا يضعها على الأرض كي لا تتند أو تبلى، وإذا وضعها على خشب أو نحوه، جعل فوقها وتحتها ما يمنع تآكل جلودها به، يعني حتى فوق الكتب حتى يجتنب السوس، وكذلك يجعل بينها وبين ما يصادفها أو يسندها من حائط أو غيره، ويراعي الأدب في وضع الكتب باعتبار علومها وشرفها ومصنيفها وجلالته، فيضع الأشرف أعلى. الكل. يعني حتى في ترتيب الكتب هناك كتب يعني مقامها أولى من غيرها، طبعا القرآن فوق الكل. وكتب وتفسير القرآن فوق غيرها، وكتب الفقه، وكتب العقيدة فوق غيرها إلى ذلك، ثم يراعي التدرج، فإن كان فيها المصحف الكريم جعله أعلى الكل، والأولى أن يكون في خريطة ذات عروة في مسمار، أو وتد في حائط طاهر نظيف في صدر المجلس، كل هذا إعلاء لمقام القرآن العظيم. ثم كتب الحديث الصرف كصحيح مسلم، ثم تفسير القرآن. ثم التفسير والحديث، ثم أصول الدين، ثم أصول الفقه، ثم الفقه، ثم النحو والتصريف، طبعا على خلاف في الترتيب، ثم أشعار العرب، ثم العروض. إلى غير ذلك، فإن استوى كتابان في فن أعلى أكثرهما قرآنا أو حديثا، شوفوا قلنا التفصيل والدقة، يعني حتى آ يعلمك كيف ترتب آ كتبك في آ وضعها في مكتبك. إجلالا لمضمونها ومحتواها وموضوعها، قال فإن استويا فبجلالة المصنف يعني آ تضع كتب مثلا الإمام الغزالي على كتب مثلا المتأخرين، لأن الإمام الغزالي والإمام بن الحاجب، والإمام بن عرفة، والإمام المازري، والبيضاوي، يعني هؤلاء الأعلام وضعهم في م في مكان الرف في الكتب أولى من غيرهم من المتأخرين. فإن استوي فأقدمهما كتابة وأكثرهما. وقوعا في أيدي العلماء والصالحين، فإن استويا فأصحهما، وينبغي أن يكتب اسم الكتاب عليه في جانب آخر الصفحات من أسفل، ويجعل رؤوس حروف هذه الترجمة إلى الغاشية

التي من جانب البسمله، طبعا هذا لما كانت الكتب يعني تصور ولا يوضع فيها أسماء الكتب في الخارج إلى غير ذلك، وفائدة هذه الترجمة معرفة الكتاب، وتيسير إخراج من بين الكتب. وإذا وضع الكتاب؟ إلى أرض أو تحت، فلتكن الغاشية التي من جهة البسمله، وأول الكتاب إلى فوق، ولا يكثر وضع الردة في أثناءه كي لا يسرع تكسرها. طبعا هذا كله حال الكتب القديمة، لا الكتب المعاصرة، ولا يضع ذوات القطع الكبير فوق ذوات القطع الصغير، كي لا يكثر تساقطها، يعني سبحانه الله، لم يترك شاردة ولا واردة إلا بينها، حتى يعلمك كيف تضع الكتاب الصغير فوق الكتاب الكبير. حتى لا تتساقط الكتب، ولا يجعل الكتاب خزانة لكراريس أو غيرها، يعني هذا أن تجعل كتابا وسط كتاب هذا لا يليق، لا يليق حتى بالكتاب، حتى لا يتمزق، وحتى لا يبلى أو لا يبلى، ولا مخدة، ولا مروحة، ولا مكبسا، ولا مسند، ولا متكأ، ولا مقتلة للبق وغيره، لا سيما في الورق، فهو على الورق أشد، ولا يطوي حاشية الورقة أو زاويتها، يعني أن يقبح بأن تثني حاشية الورقة حتى تعلم الموضع الذي وصلت إليه، بل تجعل ورقة خف صغيرة داخل ورقة داخل يعني مو الموضع بين صفحتين حتى تعلم أين وصلت، هذا أولى من طوي آ وثني الورق. ولا يعلم بعود أو شيء جاف، بل بورقة، أو نحوها، أو، ولا يعلم، وإذا ظفر فلا يكبس ظفره قويا، نكتفي بهذا القدر، صلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.